



مكتبة الباطين المركزية للشعر العربي

Al-Babtain Central Library for Arabic Poetry

سلسلة مخطوطات مكتبة الباطين (16)

كشف اللثام عن آداب الإيمان والإسلام

تصنيف

أبي الفيض محمد بن محمد بن محمد المرتضى الزبيدي
(ت 1205هـ)

إعداد

مكتبة الباطين المركزية للشعر العربي

الكويت - 2022



مكتبة البابطين المركزية للشعر العربي


تأسست عام ٢٠٠٢م

افتتحت عام ٢٠٠٦م

مؤسسها ورئيس مجلس إدارتها
عبدالعزیز سعود البابطين

المدير العام
سعاد عبدالله العتيقي

الكويت - شرق - شارع عبد الله الأحمد
بجانب المسجد الكبير ووزارة التخطيط
ص.ب. ٢٥٠١٩ - الصفاة - الرمز البريدي ١٣١١١
هاتف: ٢٢٤٧٤٠١٠ - ٢٢٤٧٤٠١١ (+٩٦٥)
فاكس: ٢٢٤٧٤٠١٤ (+٩٦٥)
البريد الإلكتروني:
E-mail: info@albabtainlibrary.org.kw





مكتبة البابطين المركزية للشعر العربي
Al-Babtain Central Library for Arabic Poetry

سلسلة مخطوطات مكتبة البابطين (16)

كشف اللثام عن آداب الإيمان والإسلام

تصنيف

أبي الفيض محمد بن محمد بن محمد المرتضى الزبيدي
(ت 1205 هـ)

إعداد

مكتبة البابطين المركزية للشعر العربي

الكويت - ٢٠٢٢

٢٤٠ مرتضى الزبيدي، أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (١١٤٥ - ١٢٠٥هـ).

كشف اللثام عن آداب الإيمان والإسلام / تصنيف أبي الفيض محمد بن محمد بن محمد المرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)؛ إعداد مكتبة البابطين المركزية للشعر العربي - ط ١ - الكويت: المكتبة، ٢٠٢٢.

٥٥ ص؛ ٢٤ سم. (مخطوطات مكتبة البابطين؛ ١٦).

ردمك: ٩٧٨-٩٩٩٠٦-٨٥-٥٣-٤

١. الإيمان (الإسلام) ٢. العقائد

أ. العنوان
ب. المعد
ج. الناشر
د. السلسلة

Depository Number: 0819 -2022
ISBN: 978-99906-85-53-4

رقم الإيداع: ٢٠٢٢ - ٠٨١٩
ردمك: ٩٧٨-٩٩٩٠٦-٨٥-٥٣-٤

الطبعة الأولى

الكويت

٢٠٢٢

جميع الحقوق محفوظة لمكتبة البابطين المركزية للشعر العربي

التصدير

بقلم: عبدالعزيز سعود البابطين

إن الفطرة البشرية جبلت على العبودية منذ بدء الخلق، لِعِلم المخلوق أن له رباً وملاًذاً آمناً يلجأ إليه ساعة الكرب ووقت الشدة والخوف، ويقينه بفطرته أنه لن يرى الكمال حتى يتعرف على النقص الذي لديه أولاً، فالإيمان من حيث القبول قابل للزيادة والنقصان، ولن يصل إلى درجة الكمال حتى يُقر لخالقه بالرُّبوبية، ويُظهر له العبودية.

يولد المرء على الفطرة، ثم ينتقل في هذه اللحظة من العدم إلى حيز الوجود، ثم يتدرج في مراحل حياته، فيتعلم الأسس والضوابط التي تتماهى مع روح الشريعة، ويأخذ فرصته في تعلم أحكام دينه، ويتعرف إلى ربه ويعبده ويحبه.

اختصر الإمام العلامة الزبيدي هذه الأحكام الشرعية في هذه الرسالة، وكتبها بخط يده، وصاغها بأسلوب مبسط جانب فيه التطويل وكثرة التفصيل، وأهداها إلى أحد أمراء عصره، وهو الأمير مصطفى آغا محرم، فكانت أول وصية أوصى بها الأمير وحضه عليها هي طلب العلم، ثم معرفة حقيقة الإيمان والإسلام قولاً وعملاً، والإيمان بالملائكة والرسول، ثم شرح له شرحاً موجزاً لآداب العبادات وكيفية أدائها وما هي شروطها، فبدأها بالطهارة في البدن والثوب والمكان،

ثم شرح الأركان كالصلاة والزكاة والصوم والحج، وختمها بالموعظة اللطيفة وبعض النصائح.

وطباعة هذه النسخة الفريدة في مكتبة البابطين المركزية للشعر العربي، من حيث الجوهر والمضمون، وكونها بخط العالم الكبير محمد مرتضى الزبيدي، الذي ذاع صيته وانتشر خبره في المشرق والمغرب، إنما هو تقدير منا لفضل هذا العالم الجليل، ونشر هذه المادة بهذا الأسلوب الراق والبسيط، وإضافة صورة ملونة من المخطوط الأصلي ضمن الكتاب المطبوع ونشرها، لهو من دواعي سرورنا، وإضافة جديدة في مسيرتنا التراثية التي نفخر ونعز بها.

المقدمة

سعاد عبدالله العتيقي

إن المتابع لكتب الإمام العلامة الزبيدي ومؤلفاته، أول ما يستوقفه إجلالاً وتعظيماً، ويبهره ويحار به فكراً، هو كثرة الكتب والفنون التي ورّثها، لعل أشهرها كتابه «تاج العروس من جواهر القاموس»، وهو أكبر معجم في اللغة العربية، وقد تم طباعته في دولة الكويت في أربعين مجلداً، إلا أنه مهر أيضاً في غير علوم اللغة وفاق أقرانه.

فكتب في فنون الفقه والحديث والعقائد مثل كتاب «إتحاف السادة المتقين شرح علوم الدين للغزالي» في عشرة مجلدات، و«عقود الجواهر المنيفة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة»، و«أسانيد الكتب الستة» في مجلدين، و«ألفية السند» في الحديث وشرحها في مجلدين ضخمين، وغيرها، وكتب في التراجم العامة منها كتاب «التبّر السبكي في منتقى طبقات السبكي» و«معاجم شيوخه الثلاثة»، وكتب في الأنساب كتاب «إيضاح المدارك بالإفصاح عن العواتك» و«العقد المنظم في أمهات النبي المكرم»، وغير ذلك من العلوم والفنون.

وفي خزانة المخطوطات بمكتبة البابطين للشعر العربي، مجموعة من مقتنيات العلامة الزبيدي، عليها قيود تملك باسمه، مثل كتاب «المسامرة بشرح المسامرة» و«المصباح المنير» وكتاب «التوقيف على مهمات التعريف»، وكتاب «كفاية المرید»، ومجموعة أخرى

من المخطوطات عليها تقرّظ ومدح من العلامة الزبيدي بخطه، مثل كتاب «تحقيق الجواب العذب عن استشكال الكسب»، وتقرّظ آخر لكتاب «شرح تشنيف السمع»، بالإضافة إلى قيود وإجازات من العلامة الزبيدي لطلبة العلم من معاصريه ومريديه مثل كتاب «الأربعين» وكتاب «ثلاثيات البخاري».

فالباحث في شخصية الإمام الزبيدي رحمه الله، يجد نفسه أمام شخصية فريدة، تمتعت بالقبول التام على أعلى المستويات، فكاتبه الملوك والأمراء من كل أرجاء المعمورة وكاتبهم، وحرصوا على اقتناء كتبه، ودعي إلى الأستانة عاصمة الخلافة العثمانية للحضور فاعتذر، ويجد الباحث نفسه أيضاً أمام موسوعة علمية متكاملة، وذكاء وقوة حافظة، مع هيئة وهيبة ووقار يخيل للناظر إليه أنه أحد الملوك والسلاطين، وفي الوقت نفسه فهو متواضعٌ حريصٌ كل الحرص على إعانة الضعيف وإغاثة الملهوف والاطمئنان عليه وعن أحواله.

ترجمة المصنف

الإمام الحافظ العلامة محمد مرتضى الزبيدي الحسيني رحمه الله تعالى (1145 - 1205هـ)

اسمه وكنيته ومولده:

محمد مرتضى بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني العلوي
الزبيدي النسب.

هكذا وصفه أعلم الناس به، شيخه الوجيه العيدروس رحمه الله
تعالى، في ديوانه «تنميق الأسفار».

وقال غيره: هو المُكَنَّى بأبي الفيض، وبأبي الوقت، الملقب مرتضى،
محمد بن أبي الغلام محمد ابن القطب أبي عبد الله محمد بن الولي
الصالح الخطيب أبي الضياء محمد بن عبد الرزاق الحسيني، من قبيل
أبي عبد الله محمد المحدث الكبير ابن أحمد المختفي ابن عيسى مؤتم
الأشبالي ابن زين العابدين بن الحسين.

وجاء في كتاب «الإشراف على من بفاس من مشاهير الأشراف»
للقاضي ابن الحاج رحمه الله تعالى: «ومن ذرية زيد الشهيد، يعني ابن
عليّ زين العابدين بن الحسين عليهم السلام، خاتمة الحفاظ بالديار
المصرية، الشيخ مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي».

مسقط رأسه:

أصله من بلجرام، قسبة على خمسة فراسخ من قنوج، وراء نهر جنج الهند، وبها وُلد سنة (1145هـ.)، كما أرَّخ هو نفسه ولادته، في آخر إجازته لعمر بن حمودة الصفار التونسي.

طلبه للعلم:

اشتغل على المحدث محمد فاخر بن يحيى الإلهابادي رحمه الله تعالى، والشاه وليّ الله الدهلوي رحمه الله تعالى، فسمع عليه الحديث وأجازته، ثم ارتحل لطلب العلم، فدخل زبيد، وأقام بها مدة طويلة، حتى قيل له الزبيدي، وبها اشتهر، وحج مراراً، وأخذ عن نحو من ثلاثمائة شيخ، ذكرهم في «معجمه: الكبير، والصغير، وألفية السند وشرحها»، حتى قال عن نفسه في ألفيته:

وقلّ أن ترى كتاباً يُعتمدُ إلا وليّ فيه اتّصالٌ بالسّندِ
أو عالماً إلا وليّ إليه وسائطٌ تُوقِفي عليه

واشتهر أمره، وانتشر في الدنيا خبره، بعد استيظانه بمصر، وكان أول دخوله لها سنة (1167هـ.)، وكنّاه السيد أبو الأنوار ابن وفارحمه الله تعالى شيخ الطريقة الوفاية سنة (1182هـ.) بأبي الفيض، وأكمل «شرح القاموس» المسمى «بتاج العروس»، في عشرة مجلدات سنة (1181هـ.).

ثناء العلماء عليه:

قال عنه العلامة محمد عبد الحيّ الكتاني رحمه الله تعالى:

«هذا الرجل كان نادرة الدنيا في عصره ومصره، ولم يأت بعد الحافظ ابن حجر وتلاميذه أعظم منه اطلاعاً، ولا أوسع رواية وتلمذاً، ولا أعظم شهرة، ولا أكثر منه علماً بهذه الصناعة الحديثية وما إليها، كاتب أهل الأقطار البعيدة بفاس وتونس والشام والعراق واليمن وكاتبوه.

وكان الناس يرحلون إليه ويكاتبونه، لتحرير أنسابهم وتصحيحها من المشرق والمغرب.

ويظهر من ترجمته وآثاره، أن هذه الشعلة الضئيلة من علوم الرواية الموجودة الآن في بلاد الإسلام، إنما هي مقتبسة من أبحاثه وسعيه وتصانيفه ونشره، وإليه فيها الفضل يعود، لأنه الذي نشر لها الألوية والبنود» انتهى.

وقال تلميذه الجبرتي رحمه الله تعالى في «تاريخه»:

لم يزل المترجم يحرص على جمع الفنون التي أغفلها المتأخرون، كعلم الأنساب والأسانيد، وتخاريج الأحاديث، واتصال طرائق المحدثين المتأخرين بالمتقدمين، وألف في ذلك رسائل وكتباً ومنظومات وأراجيز جمّة» انتهى.

ولعظم شهرته، كاتبه ملوك النواحي، من الترك والحجاز والهند واليمن والمغرب والسودان وفزان والجزائر واستجازوه، وممن أخذ

عنه من ملوك الأرض خليفة الإسلام في وقته السلطان عبد الحميد الأول العثماني، ووزيره الأكبر محمد باشا بالمكاتبه، واستدعي للاستانة للحضور فاعتذر، وذكر الجبرتي عن المترجم أنه كان يعرف اللغة التركية والفارسية بل وبعض لسان الكرج.

مصنفاته:

تنوعت مؤلفات العلامة الزبيدي رحمه الله تعالى في مادتها العلمية، وخاصة في فنون العربية، والتواريخ، والأنساب، والفقه، والحديث، والعقائد، ومن أشهر مؤلفاته في العربية: كتاب «تاج العروس في شرح القاموس» في عشرة مجلدات، و«مختصر العين» في اللغة، اختصر به «كتاب العين» المنسوب للخليل بن أحمد، و«التكملة والصلة والذيل للقاموس»، و«تحقيق الوسائل لمعرفة المكاتبات والرسائل»، و«القول المسموع في الفرق بين الكوع والكرسوع»، و«كشف المغمى عن أصول المعمى».

وأما مؤلفاته في التواريخ والأنساب، فقد خصص مصنفات منها في أنساب آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم، مثل: كتاب «إيضاح المدارك بالإفصاح عن العواتك»، و«العقد المنظم في أمهات النبي المكرم»، و«جذوة الاقتباس في نسب بني العباس»، و«الروض المعطار في نسب السادة آل جعفر الطيار»، و«مزيل نقاب الخفاء عن كنى سادتنا بني الوفاء».

وأما كتب التراجم العامة، فمنها: «العرائس المجلوة في ذكر أولياء فؤة»، و«التبر السبكي في منتقى طبقات السبكي»، و«رفع الشكوى وترويح القلوب في ذكر ملوك بني أيوب»، و«معاجم شيوخه الثلاثة»، و«القماعيل في مدح شيخ العرب إسماعيل».

وفي فنون الفقه والحديث والعقائد: كتاب «إتحاف السادة المتقين شرح إحياء علوم الدين للغزالي»، عشرة مجلدات، و«عقود الجواهر المنيفة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة»، و«أسانيد الكتب الستة»، مجلدان، و«كشف اللثام عن آداب الإيمان والإسلام» و«ألفية السند» في الحديث وشرحها، في مجلدين ضخمين، و«عقد الجمان في بيان شعب الإيمان»، و«غاية الابتهاج لمقتفي أسانيد مسلم بن الحجاج»، و«عقد اللآلي المتناثرة في حفظ الأحاديث المتواترة»، و«المرقاة العلية في شرح الحديث المسلسل بالأولية»، و«نشوة الارتياح في بيان حقيقة الميسر والقдах».

وفي فنون أخرى متنوعة، مثل: كتاب «حكمة الإشراق إلى كتاب الآفاق»، و«بُلغة الغريب في مصطلح آثار الحبيب»، و«تنبيه العارف البصير على أسرار الحزب الكبير»، و«سفينة النجاة المحتوية على بضاعة مُزجاة من الفوائد المنتقاة»، و«حسن المحاضرة في آداب البحث والمناظرة».

وفاته:

مات رحمه الله تعالى سنة (1205هـ.)، شهيداً بالطاعون، ودُفن بالضريح المنسوب للسيدة رقية بنت عليّ بن أبي طالب رحمها الله تعالى في مصر، تجاه مسجد الدر، بقرب السيدة سُكينة رحمها الله تعالى، ومات ولم يعقب لا ذكراً ولا أنثى ولا رثاء أحد من القراء، ولم يعلم أحد بموته من أهل الأزهر، مع عظيم الشهرة التي كانت له بأرجاء المعمورة، لاشتغال الناس بأمر الطاعون، كما أنه لم يرثه أحد من أهله إلا زوجته.

مصادر ترجمة المصنف رحمه الله تعالى:

فهرس الفهارس لمحمد عبد الحي الكتاني: 526/1 (300)، النفس اليماني لعبد الرحمن بن سليمان الأهدل: 406 (41)، عجائب الآثار للجبرتي: 196/2، حلية البشر لابن البيطار: 143/2، الأعلام للزركلي: 70/7.

وصف النسخة

تعتبر هذه النسخة من الدلالات العلمية والأدبية والاجتماعية على مكانة الإمام الزبيدي رحمه الله بين أهل عصره، وتقديرهم له في أوساطهم، ليس فقط بين أهل العلم وطلبته، بل عند عليّة القوم وكبرائهم.

فقد جاء أن مؤلفها الزبيدي أهداها لأحد أمراء عصره، كما جاء في أول النسخة: « وكان ممن نحا إلى الاشتغال به بعزمه الصادق، الجنب المكرم الفائق، من أصبحت ركائب الآمال إلى كعبة حرمه تُزجى، والرغائب من مواهب كرمه تُرجى، من جمع الله به للفضل شمله، وأعطاه من الفضائل ما يعجز عن حصره تفصيلاً وجُمُله، الجنب العالي ذو المجد الرفيع، والمجد الواسع، محبنا وعزيزنا الأمير مصطفى آغا محرم، أجزل الله وافر نعمته، وأجاره من ضيق الزمان وشدته، فأهديت له هذه النبذة المختصرة، المحتوية على بيان أمور الدين، النافعة للقاصرين مثلي والمبتدين، وإني طول دهري أدعو له ولجميع أهل الخير أجمعين، وأسأل من فضل ربي أن ينفع إياه بها وجميع المسلمين، آمين».

وهي من محفوظات مكتبة البابطين المركزية للشعر العربي برقم: (401م.خ)، وتقع في (10) أوراق في (13) سطراً، من القطع المتوسط.

ومما يميز هذه النسخة أنها بخط مصنفها كما جاء في ختام النسخة:
«تمت على يد مؤلفها العبد الفقير محمد مرتضى الحسيني الواسطي
الزبيدي عفي عنه، تحريراً في الساعة السابعة من نهار الثلاثاء 5 من
ربيع الثاني سنة 1170» هجرية.

كشفا اللثام عن آداب الإيمان والإسلام جمع كاتبه العبد الفقير: محمد مرتضى الحسيني

بسم الله الرحمن الرحيم

صلى الله على سيدنا محمد وسلم

الحمد لله الذي جعل فقه أمور الدين سبباً للعز والنجاة، وأعان من أراد تحصيله بتحقيق العزم وصدق الإرادات، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد المؤيد نطقه بالسنة والكتاب، والحجج الباهرات، وعلى آله الكرام الهداة، وصحابته الفضلاء الغزاة، صلى الله عليه وعليهم ما دامت الأرضون والسموات.

وبعد، فإن العلم مفتاح خزائن المعارف، ومصباح أرواح أهل العوارف، والمنهاج الواضح لأرباب العرفان، والكنز النامي لأهل الدقائق والتبيان، والبحر الوافي لأهل الرقائق والمطالب، والعصام الواقى لكشف أستار الحجاب، سيما علم الفقه المرفوع رتبته من بين سائر العلوم، الرافع لشكوك الدين بالمنطوق والمفهوم، الكاشف عن بدائع معاني السنة والكتاب، المحصل لمن عنا له عز الدنيا وحسن مآب، والله در من قال:

إذا ذُكِرَتْ بحارُ العلم يوماً فقولُ المُصطفى لا غيرَ يَجْري

هو البحرُ المحيطُ وما عَداه (1) فأنهارُ صِغارٍ منه تَجْري (2)

(1) «سواه».

(2) «من ذلك البحر».

فطوبى لمن وُقِّقَ لاقتباس فوائده، واجتهد في اقتناص⁽¹⁾ شرائده،
مولعاً بالتشبهت بأذيال أسرارهِ، منهوماً⁽²⁾ إلى الشرب من زلال⁽³⁾
بحاره .

وكان ممن نحا⁽⁴⁾ إلى الاشتغال به بعزمه الصادق، الجناب المكرم
الفائق، من أصبحت ركائب الآمال إلى كعبة حرمة تُرجى⁽⁵⁾، والرغائب
من مواهب كرمه تُرجى، من جمع الله به للفضل شمله، وأعطاه من
الفضائل ما يعجز عن حصره تفصيلاً وجملاً .

الجناب العالي ذو المجد الرفيع، والمجد الواسع، محبنا وعزيز
حضرتنا الأمير مصطفى آغا محرم، أجزل الله وافر نعمته، وأجاره من
ضيق الزمان وشدته، فأهديت له هذه النبذة المختصرة، المحتوية على
بيان أمور الدين، النافعة للقاصرين مثلي والمبتدئين، وإني طول دهري
أدعو له ولجميع أهل الخير أجمعين، وأسأل من فضل ربي أن ينفع إياه
بها وجميع المسلمين، آمين .

إعلم أنه أول ما يفترض على كل مكلف معرفة الإيمان والإسلام،
وهما شيء واحد، فكل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن، لأن الإسلام هو

(1) «صيد» .

(2) «حريصاً» .

(3) «حلو» .

(4) «قصد» .

(5) «تساق» .

الخنوع والانقياد بقبول الأحكام، وذلك هو التصديق الذي هو جزء من الإيمان، فصارا شيئاً واحداً، وقيل بل هما مختلفان، والأول أصح. والإيمان إقرار باللسان وتصديق بالجنان، والإقرار هو الاعتراف بحقيته ما جاء به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، والتصديق هو قبول ما جاء به صلى الله تعالى عليه وسلم، والإقرار جزء من الإيمان، وقيل شرط لإجراء أحكام الإسلام.

والإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إمطة⁽¹⁾ الأذى⁽²⁾ عن الطريق⁽³⁾.

وجميع شعب الإيمان تُردُّ⁽⁴⁾ إلى ثلاثة أقسام: المبدأ، والمعاد والمعاش، فالذي يتعلق بالمبدأ على قسمين: إيمان بما يتعلق بذات الله تعالى وصفاته وأسمائه، هو أن يعتقد أن الله واحد لا شريك له في ربوبيته ولا صنعه، موجود ليس كمثله شيء، حي عليم مريد قدير سميع بصير متكلم.

وإيمان بما يتعلق بفعله تعالى وحكمه، كالإيمان بملائكته، وهم أجسام لطيفة نورانية تظهر في صور مختلفة، والإيمان بهم أن يعتقد أنهم معصومون يطيعون الله ولا يعصون، لا يوصفون بالذكورة ولا بالأنوثة.

(1) «إزالة».

(2) «كالشوك والنجاسة».

(3) «طريق المسلمين».

(4) «تنصرف».

وبكتبه بوجوب تعظيمها في كل وقت، وهي المنزلة بالشرائع على الأنبياء عليهم السلام، وهي مائة وأربعة كتب، وأنها كلام الله لا تفاوت فيها إلا بالنفع والخصائص، وأفضلها القرآن ثم التوراة.

وبرسله بأنهم معصومون من كل دنس حسي ومعنوي مخل بمقامهم الشريف، وأنهم أفضل عباد الله، ذكور عقلاء أمناء، وأفضلهم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

ويحدوث العالم، وهو ما سوى الله تعالى، لأنه لو كان قديماً لم يتغير من حال إلى حال، وكل متغير حادث بخلاف القديم.

وبالقدر خيره وشره، بأن ما كان وما يكون بقدره من يقول للشيء كن فيكون.

وأما الإيمان بالمعاد: فالإيمان باليوم الآخر كالمهدي والدجال وعيسى بن مريم ويأجوج ومأجوج وطلوع الشمس من مغربها، وتوابعه من الحشر والنشر والحساب والميزان والصراط والشفاعة والحوض والجنة والنار وما يتعلق بهما، ويجمع ما ذكر ستة كلمات هي أس الإيمان: آمنت بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره.

وأما الشعب التي تتعلق بالمعاش فعلى قسمين: نفسانية وغير نفسانية، والثاني على قسمين مدنية ومنزلية، فالمدنية هي التي تتعلق بالمدينة، كاتباع الجماعة، والقيام بالإمارة، ومطوعة أولي الأمر، والمعاونة على البر والتقوى، وإحياء معالم الدين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحفظ النفس والدين والمال والعقل والأعراض، ودفع الضرر،

وأما المنزلية وهي ما تتعلق بالمنزل أي البيت، منها بُرُّ الوالدين، وعقد النكاح، والتعفف عن الزنا، وصلة الرحم، وتربية الأولاد، وطاعة الأسياد، والإحسان إلى المماليك.

وأما الشعبة النفسانية فعلى قسمين: باطنية، وظاهرية: والباطنية على قسمين: تحلية، وتخلية، فالتخلية: ترك حب الجاه والمال، وترك الحقد والحسد والرياء والنفاق والعجب، والتحلية: مثل التوبة والخوف والرجاء، والحياء والشكر والوفاء، والصبر والإخلاص والمحبة، والتوكل والرضا بالقضاء.

وأما الظاهرية فعلى قسمين: قولية، وفعلية، فالقولية: هي التلفظ بكلمتي الشهادة للقادر مع الإذعان بحقوقهما، وصدق اللهجة⁽¹⁾، وتلاوة القرآن، وتعليم⁽²⁾ الأحكام الشرعية وتعلمها⁽³⁾، وأما الفعلية: فإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا، وقد جمع ذلك بعض المحققين في بيتين فأجاد:

هَنِيئاً لِمَنْ صَحَّ إِسْلَامُهُ وَنَالَ مِنَ الدِّينِ أَوْفَى نَصِيبِ
أَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَحَجَّ وَصَامَ وَزَارَ الْحَبِيبَ⁽⁴⁾

(1) «اللسان».

(2) «للغير».

(3) «لنفسه».

(4) «صلى الله عليه وسلم».

أما الصلاة: فلها شروط وأركان: والشروط إما للوجوب، أو للصحة، فشروط الوجوب ثلاثة: الإسلام، والعقل، والبلوغ، وشروط الصحة ستة: الطهارة، وستر العورة، واستقبال القبلة، والوقت، والنية، والتحريمية، وأما أركانها فخمسة: القيام، والقراءة، والركوع، والسجود، والعودة الأخير قدر التشهد.

أما الطهارة: فهي إزالة الحدث والخبث بماء مطلق أو بدله عن البدن والثوب والمكان، والحدث على قسمين: أصغر، وأكبر، فالأصغر كل ما ينقض الوضوء، وهو ما يخرج عن السبيلين، وكل نجس يخرج إلى ما يطهره، والقيء ملء الفم، والإغماء، والجنون، والسُّكْر، والنوم إن لم تتمكن المقعدة، والمباشرة الفاحشة، وقهقهة بالغ يقظان في صلاة مطلقة كاملة، وطهارته بالوضوء أو التيمم.

ففروض الوضوء أربعة: غسل الوجه، واليدين، والرجلين، ومسح ربع الرأس، والحدث الأكبر كل ما يوجب الغسل، وهو: الجنابة، والحيض، والنفاس، والإيلاج في أحد سبيلي آدمي حي مشتهي، وطهارته بالغسل أو التيمم.

وفروض الغسل ثلاثة: المضمضة، والاستنشاق، وغسل سائر البدن، وفروض التيمم ثلاثة: النية، ومسح الوجه والذراعين بالتراب أو ما هو من جنسه بجميع اليد أو أكثرها بضربتين أو معنهما، وشروط صحة الطهارة: عموم البشرة بالظهور وانقطاع ما ينافيه من حدث وما يمنع وصوله إلى الجسد كشمع أو شحم أو عجين، وشرط صحة التيمم عدم القدرة على استعمال الماء، والعذر المبيح له كبعده ميلاً.

والخبث على قسمين: مغلظ، ومخفف، فالمغلظ: الدم المسفوح، وميته كل ذي دم مسفوح، وبول ما لا يؤكل ونجوه، ولعاب السباع، وخرء الدجاج والبط والأوز، والمخفف: بول الفرس، وما يؤكل لحمه، وخرء طير لا يؤكل، وطهارته بإزالته إذا زاد أكثر من قدر الدرهم من المغلظ، أو زاد على ربع الثوب من المخفف وما كان قدرهما فواجب أو فسنة.

وستر العورة: تغطيتها ولو بطين أو حرير، والعورة مغلظة أو مخففة، فالأولى هي القبل والدبر وما حولهما، والثانية: من الرجل من تحت السرة إلى تحت الركبة، وتزيد الأمة⁽¹⁾ بطنها وظهرها وجنبها، والحرمة كلها عورة إلا وجهها وكفيها وقدميها في الصحيح، وإن وجب تغطية الوجه وحرم النظر إليه كالأمرد للفتنة، والمانع ربع عضو من أصغر الأعضاء المنكشفة.

واستقبال القبلة: هو التوجه إليها، وهي البقعة وهوؤها إلى عنان السماء، والتوجه: إصابة عينها أو جهتها للمكي وغيره، ونيته ليس بشرط، ومن اشتبهت عليه تحرى⁽²⁾ ثم صلى ولم يعد.

والوقت: وقت الصلاة، فللصبح من طلوع الفجر إلى قبيل طلوع الشمس، وللظهر من الزوال إلى أن يصير ظل كل شيء مثليه أو مثله

(1) «الجارية».

(2) «احتاط».

سوى فيء الاستواء، وللعصر منه إلى غروب الشمس، وللمغرب منه إلى غيبوبة الشفق الأبيض أو الأحمر، وللعشاء منها إلى طلوع الفجر الصادق.

والنية: هي عزم القلب على فعل الصلاة لا التلفظ بها بلا فاصل غير لائق بالصلاة، والشرط أن يعلم أي صلاة هي يصلّيها بداهة، ويكفي مطلقها للنوافل، ولا بد من تعيينها للفرض والواجب دون عدد الركعات، ولو نوى فرض الوقت جاز إلا في الجمعة، والمقتدي ينوي المتابعة، ومصلي الجنّازة ينوي صلاتها والدعاء للميت، أو ينوي الصلاة مع الإمام على من يصلّي عليه، ونية الإمامة ليس بشرط كنية تعيينه.

والتحريم: هي افتتاح الصلاة بأي ذكر كان خالص لله عز وجل، وهي شرط للقادر، ولها شروط: منها الإتيان بها قائماً بلا فاصل، والنطق بها وعدم تأخير النية عنها.

والقيام: هو الوقوف مقدار القراءة المفروضة للقادر في الفرض والواجب لا النفل.

والقراءة: وهي تلاوة آية ولو قصيرة في ركعتين من الفرض وكل الوتر والنفل، ولم يتعين شيء من القرآن لصحة الصلاة، ولا يقرأ المؤتم⁽¹⁾ ولو قرأ كره تحريماً.

(1) «أي المقتدي وراء الإمام».

والركوع: وهو انحناء الظهر بحيث تصل أصابعه إلى ركبتيه.

والسجود: وهو وضع الجبهة على الأرض واليدين والركبتين وشيء من أصابع القدمين، وشرطه أن لا يرتفع موضع السجدة عن موضع القدمين أكثر من نصف ذراع إلا لزحمة فسجد فيها على ظهر مصلٍ صلاته، والرفع منه غير شرط.

والقعود الأخير: قدر التشهد شرطه كونه بعد الأركان كلها، وشرط الأركان أداؤها مستيقظاً، وترتيبها واعتقاد فرضيتها أو لزومها وعدم ما يفسدها أو يرفضها.

وإيتاء الزكاة: بشروطها وأركانها، فشرطها: الإسلام، والعقل، والبلوغ، والحرية، والنية، ومُلك نصابٍ حولي⁽¹⁾ فائض⁽²⁾ عن حوائجه الأصلية⁽³⁾، وهو من الذهب عشرون مثقالاً، ومن الفضة مائتا درهم، ومن عروض التجارة ما يساوي أحدهما، وزكاته ربع العشر.

ومن السوائم من الإبل خمس وفيها شاة، وكل خمس إلى خمس وعشرين ففيها بنت مخاض، وهي الطاعنة في السنة الثانية، وفي ست وثلاثين بنت لبون وهي الطاعنة في الثالثة، وفي ست وأربعين حقة وهي الطاعنة في الرابعة، وفي إحدى وستين جذعة وهي الطاعنة في

(1) «سنوي».

(2) «زائد».

(3) «اللازمة».

الخامسة، وفي ست وسبعين بنتا لبون، وفي إحدى وتسعين حقتان إلى مائة وعشرين، ثم تستأنف الفريضة فيؤخذ في كل خمس شاة، ثم في مائة وخمس وأربعين بنت مخاض وحققتان، ثم في مائة وخمسين ثلاث حقاق، ثم تستأنف الفريضة ففي كل خمس شاة، ثم في خمس وعشرين بنت مخاض، وفي ست وثلاثين بنت لبون، ثم في مائة وتسعين أربع حقاق إلى مائتين، ثم تستأنف أبداً كما في الخمسين التي بعد المائة والخمسين.

ومن البقر والجاموس ثلاثون وفيها تبيع أو تبعة وهو ذو سنة، وفي أربعين مسن أو مسنة وهو ذو سنتين وفيما زاد فبحسابه.

ومن الغنم أربعون وفيها شاة، وفي مائة وإحدى وعشرين شاتان، وفي مائتين وواحدة ثلاث شياه، وفي أربعمئة أربع، ثم في كل مائة شاة ثني لا جذع.

ولا شيء في خيل وبغال وحمير إلا لتجارة، ولا عوامل ولا علوفة ولا في حمل وفصيل وعجول إلا تبعاً للكبار.

وجاز دفع القيمة في زكاة وكفارة غير الإعتاق، ويأخذ الوسط.

ومن الزروع قليلة وكثيرة نصف العشر إن سقي بغرب أو دالية، والعشر إن سقي سيعاً أو بماء السماء، لا في حطب وقصب وحشيش إلا إذا اتخذ أرضه لذلك.

ولا يشترط فيه العقل والبلوغ والقدر والحول.

وأركانها: تملكها في مصرفها، وهو فقير ومسكين، وعامل، ومؤلفة⁽¹⁾، ومكاتب، ومديون، وفي سبيل الله تعالى وابن السبيل⁽²⁾، ويجوز إعطاء البعض ولو نصاباً.

ولا تجوز لبني هاشم⁽³⁾ ومواليهم⁽⁴⁾ إن أخذوا حقوقهم من بيت المال.

وكل صدقة واجبة إلا في رواية، ويجوز التطوع والأوقاف.

وصوم رمضان: بشروطه وأركانه، فشروطه: العقل، والبلوغ، والإسلام، والنية إلى الضحوة الكبرى ولو مطلقة، ومثله النذر المعين والنفل، وعدم الحيض والنفاس، وتقضيانه⁽⁵⁾ دون الصلاة.

والوقت: وهو الشهر، وركنه الإمساك عن المفطرات حقيقة أو حكماً، فالمفطرات الحقيقية هي إيصال شيء عمداً أو خطأً بطناً أو ما له حكم الباطن كالدماع، والحكمية الجماع والإنزال بوطء ميتة أو بهيمة أو تفخيذ أو تبطين أو قبلة أو لمس لا بنظر أو فكر أو احتلام، ولا ناسياً، وعليه القضاء والكفارة إذا فعل مفطراً مشتتاً طالباً عمداً غير مضطر،

(1) «قلوبهم».

(2) «المسافر».

(3) «الأشراف».

(4) «عبيدهم وتوابعهم».

(5) «الصوم» «صاحبة الحيض والنفاس».

ولم يطرأ ما يبيح الفطر يومها كحيض، والقضاء فقط في غير ذلك.

والكفارة: عتق رقبة إن قدر، أو صوم شهرين متتابعين ما فيهما يوم عيد ولا تشريق إن قدر، أو إطعام ستين مسكيناً غداً وعشاءً أو غداًين أو عشاءين مشبعين، أو يعطي كل فقير نصف صاع من بر أو دقيقه، أو صاعاً من تمر أو شعير، أو قيمة ذلك وهي كافية عن عدة جماعات ولو في أرمضة⁽¹⁾ إذا لم تتخلل⁽²⁾ بينهما.

وحج البيت: بشروطه وأركانه، فشروط وجوبه: العقل، والبلوغ، والإسلام، والحرية، والاستطاعة بالزاد والراحلة، فضلاً عما لا بد منه إلى عوده، والعلم بوجوبه لمن أسلم في دار الحرب ولو تحول، والوقت وهو أشهر الحج أو حين خروج أهل بلده.

وشروط وجوب أدائه: الصحة، والأمن في الطريق، وعدم الحبس والخوف من السلطان، والمحرم الأمين أو الزوج، ولو أقل من مدة السفر على الأظهر، والختنى⁽³⁾ كالأنثى، وعدم العدة، وفي كلها خلاف، وثمرته⁽⁴⁾ في الإيضاء⁽⁵⁾ وعدمه.

(1) «جمع رمضان».

(2) «أي الخلل».

(3) «في الحكم».

(4) «تظهر».

(5) «وصية».

وشروط صحته: الإسلام، والإحرام، والزمان والمكان، والتمييز والعقل، ومباشرة الأفعال بنفسه إلا بعذر، وعدم الجماع، والأداء من عام الإحرام.

وشروط وقوعه عن الفرض: بقاء الإسلام إلى الموت، والعقل، والبلوغ، والحرية، والأداء بنفسه للقادر، وعدم النية عن الغير، وعدم نية النفل والإفساد، وإذا وجدت الشروط وجب على الفور.

وأركانها: الوقوف بعرفة، وأكثر طواف الزيارة، قيل والإحرام وهو النية والتلبية أو ما يقوم مقامها من الذكر، أو تقليد البدنة وسوق الهدي، وقدر الوقوف لحظة ولو مازاً.

وشروطه: الإحرام بحج صحيح غير فائت، والإسلام، والمكان وهو عرفة، والوقت من زوال يوم عرفة إلى فجر النحر.

وشروط طواف الزيارة: الإسلام، وتقديم الإحرام، والوقوف، والنية، وإتيان أكثره، والزمان وهو يوم النحر وما بعده، والمكان وهو حول البيت داخل المسجد، وفعله بنفسه ولو محمولاً، فلا تجوز النيابة إلا للمغمى عليه قبل الإحرام، قيل والابتداء من الحجر الأسود، وأما العقل والحرية والبلوغ ليست بشرط.

وهذه جل فرائض الدين التي يحتاج إليها غالباً عامة المؤمنين، فيجب عليهم معرفتها، وما زاد عن الفرائض فكذلك إلا أنه دون ذلك، فهي الواجبات والسنن والمستحبات تطلب من غير هذا المختصر في الكتب المطوّلات.

خاتمة في أسباب حسن الخاتمة: أعظم الأسباب تقوى الله عز وجل التي هي رأس الأمر كله، وهي للعوام اجتناب ما نهى الله عنه وحرّمه، وللخواص ترك الشهوات، وللخواص الخواص طرح كل ما سوى الله، ومنها المراقبة، وهي دوام النظر إلى كبريائه، مع الهيبة التامة والخشية العامة، مع القيام بشكره والتهج (1) بذكره، ومحبته ثم محبة أحببه وأوليائه، وسيما (2) أهل بيت حبيبه صلى الله تعالى عليه وسلم، ومحبتهم بالسلوك على طريقتهم.

مع الزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة «ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون»، وقال صلى الله تعالى عليه وسلم: «من سره (3) أن ينسأ (4) له في أجله وينصر على عدوه ويوسع في رزقه ويوق (5) ميتة السوء (6)، فليقل حين يصبح ويمسي ثلاث مرات سبحان الله ملء الميزان ومنتهى العلم ومبلغ الرضا وزنة العرش»، وقال صلى الله تعالى عليه وسلم: «من جلس في مجلس

(1) «إجراء اللسان».

(2) «خصوصاً».

(3) «أعجبه».

(4) «يؤخر».

(5) «يحفظ».

(6) «موت الفجأة».

فكثُر فيه لُغْطُه⁽¹⁾ فقال قبل أن يقوم في مجلسه ذلك: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، غفر له ما كان في مجلسه ذلك».


وهذا نهاية ما أريد بيانه في هذه النبذة المختصرة، والحمد لله على كمال نعمه ظاهراً وباطناً، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وبارك وسلم.

تمت على يد مؤلفها العبد الفقير محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي عُفي عنه.

تحريراً في الساعة السابعة من نهار الثلاثاء 5 من ربيع الثاني سنة (1170هـ).⁽²⁾

(1) «كلامه».

(2) «هجريّة».



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الحمد لله الذي جعل نفعه أمور الدين سبباً للعز والنجاة • وأعان من
أراد تحصيله تحقيق العزم وصيرق الإرادات **الصلوة** والسلام على
سيدنا ومولانا محمد المودع نطقه بالسنة والكتاب والجمع الباهرات
وعلى آله الكرام الهداة وصحابه الفضلاء الغزاة • صلى الله
عليه وعليهم ما دامت الأرضون والسموات **وبعد** فإن العلم
مفتاح خزائن المعارف • ومفتاح أرواح أهل العوارف • والمفتاح
الوافع لأرباب العرفان • وأكثر النامي لأهل الرقائق والبيان
والبحر الوافي لأهل الرقائق والمطالب • والعصام الوافي لكشف
أستار الحجاب • سيما علم الفقه المرفوع رتبته من بين سائر العلوم

الرابع لسكوك الدين بالمنطوق والمفهوم • الكتابت عن بدائع معاني
 السنة والكتاب • المحصل لمن عماله عز الدنيا وحسن مآب • ولله
 دَرَمَنَ قَالَ • اِذَا ذُكِرَتْ بِحَارِ الْعِلْمِ يَوْمًا • فَقَوْلُ الْمُصْطَفَى لِأَعْبَرِ حَرْبِي •
 هُوَ الْبَحْرُ الْهَيْطُ وَمَا عَدَاهُ • فَاتَّخَذَ صِغَارَ مِنْهُ تَحْرِي • فَطُوبَى لِمَنْ
 دَقِقَ لَا فِتْنَانَ فِي قَوَائِدِهِ • وَاجْتَمَعَ فِي اقْتِنَاصِ شَرَائِدِهِ • مَوْلَعًا بِالنَّشْبِ
 بِأَذْيَالِ أَسْرَارِهِ • مَشْهُومًا إِلَى الشَّرْبِ مِنْ زَلَالِ بَحَارِهِ • وَكَانَ تَمَّيْنًا حَا
 إِلَى الْأَسْفَالِ بِهِ بِعِزِّهِ الصَّادِقِ • أَكْبَابُ الْمَكْرَمِ الْفَائِقِ • مِنْ أَيْمَتِ
 رُكَّابِ الْأَمَلِ إِلَى كَعْبَةِ حَرِيَّةِ تَرْجِي • وَالرَّغَائِبِ مِنْ مَوَائِبِ كَرِيمَةِ تَرْجِي
 مَبْتَعٌ اللَّهُ لِلْفَضْلِ شَمْلَةً • وَأَعْطَاهُ مِنَ الْفَضَائِلِ مَا يَحْتَجُّهُ عَنِ حَقَرِهِ
 تَفْصِيلًا وَجَمَلَةً • أَكْبَابُ الْعَالِي ذُو الْمَجْدِ الرَّفِيعِ • وَالْمَجْدِ الْوَسِيعِ مَجْمَا
 وَعَزِيزِ حَضْرَتِنَا **الْأَمِيرِ الْمُصْطَفَى آخَا مُحَمَّدٍ** أَجْرَلَهُ اللَّهُ وَأَفْرَنْعَتِهِ • وَ
 أَجَارَهُ مِنْ ضِيقِ الزَّمَانِ وَسِدَّتِهِ • فَاهْدَيْتَ لَهُ هَذِهِ السُّبَّةَ
 الْمُخْتَصِمَةَ الْمُخْتَوِيَةَ عَلَى بَيَانِ أُمُورِ الدِّينِ • النَّافِعَةَ لِلْقَائِمِينَ مِنْ مِثْلِي

والمبتدئين **وَأَبَى طَوْلَ دَهْرِيٍّ أَدْعَوَالَهُ** وجميع أهل الخير **وَأَسْأَلُ مِنْ فَضْلِ رَبِّي أَنْ يَنْفَعَ آيَاهُ بِهَا** وجميع المسلمين **أَسْتِينُ**
أَعْلَمُ أَنَّهُ أَوْلَى بالفتراض على كل تكليف معرفة الأيمان **وَالْإِسْلَامِ**
وَالْمَعَانِي واحد لكل نؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن **لِأَنَّ الْإِسْلَامَ**
هو الخضوع **وَالْإِتْقَانَ** بقبول الأحكام **وَذَلِكَ هُوَ التَّصَدِيقُ** الذي هو
جزء من الأيمان **فَصَارَ شَيْئًا وَاحِدًا** وقيل بل هما مختلفان **وَالْأَوَّلُ**
الصَّحِيحُ وَالْآخِرُ اقرار باللسان **وَتَصَدِيقٌ بِالْجَنَانِ** والقرار هو
الاعتراف بحقيقة ما جاء به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
وَالْتَّصَدِيقُ هو قبول ما جاء به صلى الله تعالى عليه وسلم **وَالْإِقْرَارُ**
جزء من الأيمان **وَقِيلَ سُرْطٌ لِأَجْرَاءِ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ وَالْإِتْمَانُ**
بضع وسبعون شعبة **أَعْلَاهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ** وأدناها
إماطة الأذى عن الطرق **وَجَمِيعُ شُعَبِ الْإِيْمَانِ تَرُدُّ إِلَى ثَلَاثَةِ**
أقسام **الْمُبْتَدَأِ وَالْمَعَادِ وَالْمَعَانِ** فالذي يتعلق بالمبتدأ على قسمين

ووصدقها بخبر
ووالإيمان اقرار طالس

إِيَانٌ بِأَسْتَلْقَ بِذَاتِ اللَّهِ عَمَّا وَصَفَايَهُ وَأَسْمَاءَهُ هُوَ أَنْ تَعْتَقِدَ
 أَنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ أَمَدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَلَا صُغَةَ تَوْجُودِهِ
 كَمَنْ لَمْ يَنْبَغِ حَتَّى حَيِّ عَالِمٌ قَدِيرٌ سَمِيعٌ بَصِيرٌ مُسْكِرٌ وَإِيَانٌ بِأَسْتَلْقَ
 بِعَقْلِهِ نَحْوًا وَخَلْقِهِ كَالْإِيَانِ بِمَلَائِكَتِهِ وَبِحُجُومِ لَطِيفَةِ تَطَهُّرِهِ فِي صُورِ
 مُخْتَلِفٍ وَالْإِيَانُ بِهِمْ أَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ بِطَيْبَتِهِمْ وَاللَّهُ وَلَا
 يَقْصُونَ لَانُوصَفُونَ بِالذِّكْرِ وَلَا بِالْأُنْثَى وَبِكَلْبِهِ بِحُجُوبِ
 تَعْظِيمِهَا فِي كُلِّ وَقْتٍ وَبِالْمُتَرَاتِقِ الشَّرَائِعِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ
 السَّلَامُ وَبِالْمِائَةِ وَالرَّبْعَةِ كَتَبَ وَأَتَمَّ كَلَامَ اللَّهِ لَاتِفَاؤُنَ فِيهَا
 إِلَّا بِالنَّفْعِ وَالْحَصَائِصِ وَأَفْضَلُهَا الْقُرْآنُ ثُمَّ التَّرَاةُ وَيُرْسِلُهُ
 بِأَيْتِهِمْ مَعْصُومُونَ مِنْ كُلِّ دَنْسٍ حَسْبِي وَمَعْنَوِي مُخْلِ بِقِيَامِهِمُ الشَّرِيحِ
 وَأَفْضَلُ عِبَادِ اللَّهِ ذِكْرُ عَفَلَاءِ أَسْمَاءِ وَأَفْضَلُهُمْ سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِحُدُوثِ الْعَالَمِ وَهُوَ مَا سَوَى اللَّهِ لَأَنَّهُ كَانَ
 لَمْ يَتَّخِذْ مِنْ حَالِ الْأَحَالِ وَكُلِّ مُتَغَيِّرٍ حَادِثٍ بِخِلَافِ الْقَدِيمِ هُوَ بِالْقَدْرِ

تورانية م

خَيْرُهُ وَشَرُّهُ بَابَانِ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ بِعَدْرَةٍ مِنْ يَقُولِ لِلشَّيْءِ كُنْ فَيَكُونُ
 وَأَمَّا الْإِيمَانُ بِالْمَعَادِ فَالْإِيمَانُ بِالْبَيْتِ الْأَمْرِ كَالْمُهَدَّبِ وَالرَّجَالِ دُونَ
 بَنِي بَرزَخٍ وَبِالْحُجُوجِ وَمَا جُجِجَ وَطَلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَتَوَاعُجِ بَنِي أَحْمَرَ
 وَالشَّرِّ وَالْحِسَابِ وَالْمِيزَانِ وَالْقَرَارِ وَالنِّفَاعِ وَالْحَمْدِ وَالنَّارِ
 وَمَا يَتَلَقُّ بِهَا وَيَجْمَعُ مَا ذَكَرْتُ سِتَّةَ كَلِمَاتٍ هِيَ أَسْسُ الْإِيمَانِ آمَنْتُ بِاللَّهِ
 وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْقَدْرَ ضَرَهُ وَشَرَّهُ
 وَأَمَّا الشَّعْبُ الَّذِي تَتَلَقُّ بِالْمَعَالِشِ فَعَلَى قِسْمَيْنِ نَفْسَانِيَّةٌ وَغَيْرُ
 نَفْسَانِيَّةٌ وَالنَّانِ عَلَى قِسْمَيْنِ مَدِينِيَّةٌ وَمَنْزِلِيَّةٌ فَالْمَدِينِيَّةُ هِيَ الَّتِي
 تَتَلَقُّ بِالْمَدِينَةِ كَمَا تَبَاعُ إِجْمَاعُهُ وَالْفِيَاءُ بِاللَّمَّارَةِ وَمَطَاوَعُهُ
 أَوَّلِي الْأَنْزَرِ وَالْمَعَادِنَةُ عَلَى الْبَرِّ وَالسَّقْوَى وَاحْتِبَاءُ مَعَالِمِ الدِّينِ وَالْأَمْرُ
 بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَحِفْظُ النَّفْسِ وَالِدَيْنِ وَالْمَالِ وَالْعَقْلِ
 وَالْأَعْرَاضِ وَدَفْعُ الْفُرْجِ وَأَمَّا الْمَشْرُئِيَّةُ فَهِيَ مَا تَتَلَقُّ بِالْمَنْزِلِ أَمَّا
 الْبَيْتُ مِنْهَا بَرِّ الْوَالِدَيْنِ وَعَقْدُ السُّكَّاجِ وَالتَّعَفُّفُ عَنِ الزِّنَا وَصِلَةُ

الرِّحْمُ وَتَرْبِيَةِ الْأَوْلَادِ وَطَاعَةَ الْأَسْيَادِ وَالْإِحْسَانَ إِلَى الْمَالِكِ
 وَأَمَّا الشُّعْبَةُ النَّفْسَانِيَّةُ فَعَلَى قِسْمَيْنِ بَاطِنِيَّةٍ وَظَاهِرِيَّةٍ وَالْبَاطِنِيَّةُ
 عَلَى قِسْمَيْنِ تَحْلِيَّةٍ وَتَحْلِيَّةٍ فَالتَّحْلِيَّةُ تَرْكُ حُبِّ أَهْلِهَا وَالْمَالِ
 وَتَرْكُ إِحْفَادِهَا وَالْحَسَدِ وَالرِّيَاءِ وَالنِّفَاقِ وَالنَّعْبِ وَالشُّحِّ مِثْلَ
 التَّوْبَةِ وَالتَّوْبِ وَالرَّجَاءِ وَالرَّجَاءِ وَالشُّكْرِ وَالْوَفَا وَالْقَبْرَ وَالْإِخْلَاصَ
 وَالْمَحَبَّةَ وَالتَّوَكُّلَ وَالرِّضَا بِالْقَضَاءِ وَأَمَّا الظَّاهِرِيَّةُ فَعَلَى قِسْمَيْنِ
 قَوْلِيَّةٍ وَفِعْلِيَّةٍ فَأَلْقَوْلِيَّةٌ هِيَ التَّلْفِظُ بِكَلِمَتِي الشَّهَادَةِ لِلْقَادِرِ
 مَعَ الْأَذْعَانِ بِحَقْوَتَيْهَا وَصِدْقُ اللَّفْظِ وَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ وَتَعْلِيمُ
 الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَتَعْلِيمُهَا وَأَمَّا الْفِعْلِيَّةُ فَأَقَامَةُ الصَّلَاةِ
 وَإِتْيَانُ الزَّكَاةِ وَصَوْمُ رَمَضَانَ وَحُجُّ الْبَيْتِ لِمَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ
 سَبِيلًا وَقَدْ جَمَعَ ذَلِكَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ فِي بَيْتَيْنِ فَأَجَادَ
 هُنِيئًا لِمَنْ صَحَّ إِسْلَامُهُ • وَنَالَ مِنَ الدِّينِ أَوْ فِي نَيْبِ •
 أَقَامَ الصَّلَاةَ وَأَتَى الزَّكَاةَ • وَحُجَّ وَصَامَ وَزَارَ أَحْبَابَهُ •
 صَالِحًا مَسْمُومًا

أَمَّا الصَّلَاةُ فَلَهَا شُرُوطٌ وَأَرْكَانٌ وَشُرُوطُهَا أَلَا تُوجِبُ أَوْ
لِلصَّحَةِ فَشُرُوطُهَا أَلَا تُوجِبُ ثَلَاثَةٌ: الْإِسْلَامُ وَالْعَقْلُ وَالْبُلُوغُ
وَشُرُوطُهَا سِتَّةٌ: الطَّهَارَةُ وَمَتْرَعُورَةٌ وَاسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ
وَالْوَقْتُ وَالنِّيَّةُ وَالْحَرَمَةُ وَأَمَّا أَرْكَانُهَا فَخَمْسَةٌ: الْقِيَامُ وَ
الْقِرَاءَةُ وَالرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ وَالقُعُودُ لِأَنَّ الشَّهَادَةَ أَمَّا الطَّهَارَةُ
فَيُحْبِزُهَا إِذَا تَحَدَّثَ بِهَا وَمَطْلُوقٌ أَوْ بَدَلُهُ عَنِ الْبَدَنِ
وَالثَّوْبِ وَالْمَكَانِ وَالْحَدِيثُ عَلَى فِئْتَيْنِ: أَصْفَرٌ وَأَكْبَرٌ فَالْأَصْفَرُ
كُلُّ مَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ وَهُوَ مَا تَخْرُجُ عَنِ السَّبِيلَيْنِ وَكُلُّ نَجَسٍ تَخْرُجُ
إِلَى مَا يَطْهَرُ وَالْقِيَامُ مَلَاءُ الْقَمَرِ وَالْإِعْتَاءُ وَاجْتِنُونِ وَالشُّكْرُ وَالنُّومُ
إِنْ لَمْ يَمُكِّنِ الْمَفْعُودَ وَالْمُبَاشَرَةَ الْفَاحِشَةَ وَفَهْمُهَا بِالْعِ
تِقَاطِهَا فِي صَلَاةٍ مُطْلَقَةٍ كَامِلَةٍ وَطَهَارَتُهُ بِالْوُضُوءِ
أَوْ التَّيْمِيمِ ^٢ فَفَرَضَ مِنَ الْوُضُوءِ أَرْبَعَةَ: غَسَلَ الْوَجْهَ وَالْيَدَيْنِ
وَالرِّجْلَيْنِ وَمَسَّحَ رُجْعَ الرَّاسِ وَالْحَدِيثُ الْأَكْبَرُ كُلُّ مَا يُوَجِبُ

الْغَسْلُ دَهْوًا جَنَابَةً وَأَجْبِضُ وَالنَّفَاسُ وَاللَّيْلَاجُ فِي أَحَدِ سَبِيلِي
 آدِي حَيْ مَشَيْتِي وَطَفَّارْتُهُ بِالْعُسَلِ وَالْتِيمِ وَفَرَوْضُ الْغُسْلِ ثَلَاثَةٌ
 الْمُصَفَّةُ وَالْأَسْتِنَاقُ وَعَسَلُ سَائِرِ الْبَدَنِ وَفَرَوْضُ التَّيْمِ ثَلَاثَةٌ
 النِّيَّةُ وَمَسْحُ الْوَجْهِ وَالذَّرَاعَيْنِ بِالزَّرَابِ أَوْ مَا هُوَ مِنْ جِنْسِهِ
 بِجَمِيعِ الْيَدِ أَوْ الْكُفْرَيْنِ بَضْرُوبَتَيْنِ أَوْ مَعْنَاهُمَا وَشَرْطُ صِحَّةِ الطُّهْرِ
 عُمُومُ الْبَشَرَةِ بِالظُّهُورِ وَالْإِفْطَاعُ مَا بِنَافِئِهِ مِنْ حَدِيثٍ وَمَا يَمْتَنِعُ
 وَصَوْلُهُ إِلَى الْجَسَدِ كَشَمِّهِ أَوْ شِمِّهِ أَوْ عَجْمِيٍّ وَشَرْطُ صِحَّةِ التَّيْمِ عَدَمُ
 الْقُدْرَةِ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ وَالْعَذْرُ الْمُنْتَجِعَةُ كَبَعْدِهِ بِنَاءً وَالْحَبْثُ
 عَلَى قِسْمَيْنِ مُغْلَطٌ وَمُخَفَّفٌ فَالْمُغْلَطُ الدَّمُ الْمُسْفُوحُ وَمَمْبُتَةٌ
 كُلُّ ذِي دَمٍ مُسْفُوحٍ وَبَوْلٌ مَا لَا يُوَكَّلُ وَنَجْوَةٌ وَتَعَابُ السَّبَاعِ وَ
 خُرَّةُ الدَّجَاجِ وَالْبَطِّ وَالْأَوْزِ وَالْمُخَفَّفُ بَوْلُ الْفَرَسِ وَمَا يُوَكَّلُ
 لِحْمُهُ وَخُرَّةُ طَيْرٍ كَمَا يُوَكَّلُ وَطَهَارَتُهُ بِأَزَالَتِهِ إِذَا زَادَ الْكُفْرَ مِنْ قَدْرِ
 الدَّرْهِمِ مِنَ الْمُغْلَطِ أَوْ زَادَ عَلَى رُبْعِ النَّوْبِ مِنَ الْمُخَفَّفِ وَمَا كَانَ

قدرها فواجب أو فسنة **وستر العورة** تغطيتها ولو ^{بطين}
 أو حريرة **والعورة** مغلظة أو مخففة فالأولى هي قبل الذب
 وما حولها والثانية من الرجل من تحت السرة إلى تحت الركبة
 وتزيد الأمة **بطنها** و**ظهرها** و**جنبها** و**الجزء** كلها عورة
 الأوجهما وكيفية قدميها في الصبح وإن وجب تغطية
 الوجه وحرم النظر إليه كالامرء للفتنة **والمنازع** ربيع عضو
 من أصغر الأعضاء المنكشفة **واشتغال الصلوة** هو التوجه
 إليها وهي البقعة وهواؤها إلى عنان السماء والتوجه
 إصابة عينها أو جهتها للمكان وغيره ونيتة ليس بشرط ومن
 اشتبهت عليه **تجرى** ثم **صلى** ولم **يعد** ^{أصاة} **والوقت** وقت
 الصلوة فللصبح من طلوع الفجر إلى قبيل طلوع الشمس وللظهر من الزوال
 إلى أن يصير ظل كل شيء مثليه أو مثله سوى في الاستواء وللغرب
 منه إلى غروب الشمس والمغرب منه إلى غيبوبة الشفق الأبيض

أو الأحمر وللعشاء ومنها إلى طلوع الفجر الصادق **وَالنِّيَّةُ** هي
 عزم القلب على فعل الصلوة لا التلفظ بها بلا فاصل غير
 لايق بالصلوة **وَالشَّرْطَانِ** بعلم أي صلوة يصليها **بِدَاهَةٌ**
 ويكفي مطلقها للنوافل ولا بد من تعيينها للفرض والواجب
دُونَ عدد الركعات ولو نوى فرض الوقت جاز الألفي الجمعة
وَالْمَقْتَدَى بنوي المتابعة ومُصَلِّي الجنازة بنوي صلواتها و
 الدعاء للميت أو بنوي الصلوة مع الإمام على من يصلي عليه
وَنِيَّةُ الإمامة ليس بشرط كنية **تَعْيِينُهُ** **وَالنَّجْرِيَّةُ** هي افتتاح
 الصلوة بأي ذكر كان خالص لله عز وجل وهي شرط للقادر لها
 شروط منها **الآتِيَانِ** بها قايما بلا فاصل والنطق بها و
عَدَمُ تأخير النية عنها **وَالْقِيَامُ** هو الوقوف مقدار الوقت
المفروض للقادر في الفرض والواجب لا النفل **وَالْقِرَاءَةُ** وهي
 تلاوة آية ولو قصر في ركعتين من الفرض وكل الوتر والنفل

ولم يتعين بشي من القرآن لصحة الصلوة ولا بقرا الموضع
 ولو قرأ كره تحريماً **والركوع** وهو انحناء الظهر بحيث تصل
 اصابعه الى ركبتيه **والسجود** وهو وضع الجبهة على الارض
 واليدين والركبتين وشي من اصابع القدمين وشرطه ان
 لا يرتفع موضع السجدة عن موضع القدمين اكثر من نصف
 ذراع الا لزمجة **سجد** فيها على ظهر متصل صلواته والرفع
 منه غير شرط **والنحوذ** الاخير قد اختلف في شرطه
 كونه بعد الاركان كلها وشرط الاركان اداؤها مستقيماً
 وترتيبها واعتقاد فرضيتها اولزومها وعدم ما يفسدها
 او يرفضها **واباء الركوة** بشرطها واركائها فنروطها
 الاسلام والعقل والبلوغ والحرية والنية وملاكها صب
 حولي فابيض عن حواجبه الاصلية وهو من الذهب
 عسرون مثقالاً ومن الفضة ما ينادرهم **وس عرض**

التجارة ما يساوي اهدتها وزكاته ربع العشر ومن السوايم
 من الابل خمس ومنها شاة وكل خمسين الى خمسين وعشرين
 ففيها بنت مخاض وهي الطاعنة في السنة الثانية وفي
 ست وثلاثين بنت لبون وهي الطاعنة في الثالثة وفي
 ست واربعين حقة وهي الطاعنة في الرابعة وفي احدى
 وسين جذعة وهي الطاعنة في الخامسة وفي ست وسبعين
 بنتا لبون وفي احدى وتسعين حقتان الى مائة وعشرين
 ثم تستأنف الفريضة فيؤخذ في كل خمس شاة ثم في مائة
 وخمس واربعين بنت مخاض وحقتان ثم في مائة وخمسين
 ثلاث حقا ثم تستأنف الفريضة ففي كل خمس شاة ثم في
 خمس وعشرين بنت مخاض وفي ست وثلاثين بنت لبون
 ثم في مائة وتسعين اربع حقا الى مائتين ثم تستأنف ابرا
 كما في الخمسين التي بعد المائة والخمسين ومن البقر والجاموس

ثلاثون وفيها تسع آ وتسعة وهو ذو سنة وفي أربعين
 مئتين أو مئتين وقرود وستين وبما زاد فحسابه ومن الغنم
 أربعون وفيها سنة وبن مائة واحد وعشرين ثمانين
 وفي مائتين وواحدة ثلاث مائة وفي أربع مائة أربع في كل
 مائة سنة شي لا جذع ولا شئ في خيل ومغال ومخير التجارة
 ولا عوامل ولا علوم ولا في حمل ونصيل ومحول الا يتبع للكبار
 وجاز دفع القيمة في زكاة وكفارة غير الاعناق وياخذ الوسط
 ومن الزروع قليلة وكثيرة نصف العشر ان سقى سحيا او
 بما الساء لا في حطب ونصب وحشيش الا اذا اتخذ ارضه
 لذلك ولا يشترط فيه العقل والبلوغ والقدور وتحول وان كانها
 عليكها في مصرفها وهو فقير وسكين وعامل ومولعة ومكاتب
 ومديون وفي سبيل الله وما ابن السبيل ويجوز اعطاء
 البعض ولو نصبا ولا تجوز لغير هاتين ومواليهم وكل صدقة
 من ماله

ان سقى بغير اودية والعشر

ان اخذوا حقوقهم من بيت المال


المنزلة
مصدق
في قوله

واجبة الا في رواية ويجوز التطوع والاقوات وصوم رمضان
 بشرطه واركانه فشرطه العقل والباوع والإسلام والنبية
 الى الضخوة الكبرى ولو مطلق ومثله النذر المعين والنقل
 وعدم الحيض والنفس ونقضها به دون الصلوة والوقت
 وهو الشهر وركنه الامسالك عن المصطرات حقيقه او حكما ^{السنن} ^{التي} ^{فيها} ^{من} ^{الاصح} ^{الاصح}
 فالمصطرات الحقيقية هي ايصال شئ عمد او خطأ لطننا او ما
 له حكم الباطن كالدهاغ والحكمة اجماع والانزال بوطي مته
 او بهيمة او تفخيز او تبطين او قبلة او لمس البنظر او فكر
 او احتلام ولا ناسيا وعليه القضاء والكفارة اذا فعل ^{فقط}
 مشقيا طالبا عمدا غير مضطر ولم يطرا ما يسبح العطر بوجها كحيض
 والقضاء فعطى في غير ذلك والكفارة عنق رقبة ان قدرا و
صوم شهرين متتابعين ما فيها يوم عيد ولا تشرقي ان قدر
 او اطعام ستين مسكينا غدا او عشاء او عداين او عشاين ^{ممن}

مشيعين أو يعطي كل فقير نصف صاع من بر أو دقيقة أو صاعاً
 من تمر أو شعير أو قيمة ذلك وهي كافية عن عدة جماعات ولو في أرمية
 اذ لا تخلل بينها **وَجَّحَ الْبَيْتَ** بشروطه وأركانته فشروط وجوبه
 العقل والبلوغ والاسلام والحرية والاستطاعة بالزاد والراحلة
 فضلاً عما لا بد منه الى عودده والعلم بوجوبه لمن اسلم في دار الحرب
 ولو تحول والوقت وهو صنفان أحدهما خروج أهل بلده **وشروط**
 وجوب آدابه الصحة والامن في الطريق وعدم اجس والكف من
 السلطان والمحرم الايمن او الزوج ولو اقل من مائة السفر على
 الاظهر والخنى كالانثى وعدم العدة وفي كلهما خلاف وخرجه
 في الايضا وعدمه **وشروط صحته** الاسلام والاحرام
 والزمان والمكان والتميز والعقل ومباشرة الافعال بنفسه
 الابعذر وعدم الجماع والاداء من عام الاحرام **وشروط وقوعه**
 عن الفرض بقاء الاسلام الى الموت والعقل والبلوغ والحرية

والآداب بنفسه للقادر وعدم النية عن الغير وعدم نية النفل
 والافساد وإذا وجدت الشروط وجب على الفور **وَأركانُهُ**
 الوقوف بعرفة والكثرتواف الزيادة **فَيْتَلُ** والأحرام وهو النية
 والتلبية أو ما يقوم مقامها من الذكر أو تعليد البدنة وسوق
 الهدي وتدر الوقوف لحظة ولو ماراً **وَشَرْطُهُ** الأحرام صحیح
 غير نايب والآسلام والمكان وهو عرفة والوقت من زوال
 يوم عرفة إلى فجر النحر **وَشَرْطُ طَوَافِ** الزيارة الآسلام وتقدم
 الأحرام والوقوف والنية وأتبان أكثره والزمان وهو يوم
 الحج وما بعده والمكان وهو حول البيت داخل المسجد وقوله
 بنفسه ولو محمولاً فلا تجوز النيابة إلا للمغم عليه قبل الأحرام
فَيْتَلُ والابتداء من الحجر الأسود وإنما العقل والحرية والبلوغ
 ليست بشرط **وَهَذِهِ جُلُّ** فرائض الدين التي يحتاج إليها غالباً
 عامة للمؤمنين فيجب عليهم معرفتها وما زاد عن الفرائض


فلكذلك إلا أنه دون ذلك فهي الواجبات والسنة والمستحبات
 تطلب من غير هذا المختصر في الكتب المطولات **خاتمة**
 في أسباب حسن أخامة أعظم الأسباب تقوى الله عز وجل
 التي هي رأس الأمر كله وهي للفرام اجتناب ما نهى الله عنه
 وحرمة واللوازم ترك الشهوات ولوازمها من كل ما
 سوى الله ومنها المراقبة وهي دوام النظر إلى كثرة بائيه
 مع الهيبة التامة والخشية العامة مع القيام بسبكون والحمد **رجوع العين**
 بذكره ومحبتة ثم محبة احبائه وأولياؤه وسما أهل بيته
 حبيبه صلى الله تعالى عليه وسلم ومحبتهم بالسلوك على طريقتهم
 مع الزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة ومن يطع الله ورسوله
 ويخش الله ويؤتيه فاولئك هم الفايرون وقال صلى الله تعالى
 عليه وسلم من سره ان يسألني في أحله وينص على عذوه ويوسع
 في رزقه ويؤتيه منة السوء فليقل حين يفتح ويمشي ثلاث
مرات العباد



فهرس المحتويات

- التصدير 5
- المقدمة 7
- ترجمة المصنف رحمه الله 9
- وصف النسخة 15
- مقدمة المؤلف 17
- إهداء المؤلف كتابه إلى الأمير مصطفى آغا محرم 18
- تعريف الإيمان والإسلام 19
- الإيمان بالمبدأ على قسمين، إيمان بذات الله تعالى وصفاته
وأسمائه، وإيمان بما يتعلق بفعله وحكمه 19
- الإيمان بالمعاد، وهو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم
الآخر والقدر خيره وشره 20
- الشعب التي تتعلق بالمعاش قسمان: نفسانية وغير نفسانية ... 20
- الشعب الغير نفسانية مدنية ومنزلية 20
- الشعب النفسانية قسمان: باطنية وظاهرية 21
- الشعب الباطنية قسمان: تحلية وتخلية 21
- الشعب الظاهرية قسمان: قولية وفعلية 21

- 22 الصلاة وشروطها .
- 22 تعريف الطهارة .
- 22 فروض الوضوء أربعة .
- 22 فروض الغسل ثلاثة .
- 23 الخبث على قسمين مغلظ ومخفف .
- 23 ستر العورة وهي مغلظة ومخففة .
- 23 استقبال القبلة .
- 23 وقت الصلاة .
- 24 النية وهي عزم القلب .
- التحرمة وهي افتتاح الصلاة، القيام للقادر في الفرض
والواجب، القراءة، الركوع، السجود، القعود الأخير 24
- 25 إيتاء الزكاة بشروطها وأركانها وأصنافها .
- 27 صوم رمضان بشروطه وأركانه، والكفارة عنه .
- 28 حج البيت بشروطه وأركانه .
- 30 خاتمة في أسباب حسن الخاتمة .
- 32 صورة النسخة الأصلية .
- 51 فهرس المحتويات .



مكتبة البابطين المركزية للشعر العربي

دولة الكويت

هاتف: 22474010 – 22474011 (+965)

فاكس: 22474014 (+965)

الموقع الإلكتروني

www.albaptainlibrary.org.kw

المراسلات

ص.ب 25019 – الصفاة – رمز 13111

عنوان المكتبة

شرق – شارع عبدالله الأحمد – بجوار المسجد الكبير ووزارة التخطيط



baptainlibrary



info@albaptainlibrary.org.kw | Director@albaptainlibrary.org.kw